

## الكتاب : اصول المذاهب

كتبه الفقير إلى الله تعالى

الشيخ العالمة الحبيب

أبو أويس محمد بن الأمين بوخبزة التطاوين

\*غفر الله له ولوالديه وللمسلمين\*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِنُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُؤْسَنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهَ فَلَا مُضْلِلٌ لَهُ وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

إخواني الأ Santos وطلبة إن الإسلام جاء بسعادة الدارين ، وهو نظام إلهي كامل بشهادة الله له ، أتم به النعمة ورضيه لنا دينا ، وأخبر أنه لا يقبل غيره ، ومن انتحل سواه فهو خاسر ، فقال عز من قائل {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دين} [المائدة:4]. وقال تعالى {إن الدين عند الله الإسلام} [آل عمران 19] وقال سبحانه : {وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلُ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} . [آل عمران: 84].

(1/1)

وأكده النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء عن الله في هذا في أحاديث من أسميهما قوله صلى الله عليه وسلم : « لقد تركتم على مثل الحجۃ البيضاء ليلاها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك ». وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « قد جئتكم بما يضاء نقية لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي » ، وكان المسلمين في العصور الأولى المشهود لها بالخير في قوله : « خير الناس قربى ثم الذين يلوثهم ثم الذين يلوثهم ». وهؤلاء الصحابة والتابعون على أحسن الهدي ، والطريقة المشلى ، متمسكين بالأصلين والوحين ، كتاب الله تعالى وسنة رسوله ، يرجع عامتهم إلى فقهائهم المسمى القراء لاقتصرهم على كتاب الله ، لأنهم يعرفون بسلبيتهم دلالاته متفقين في مقاصده بما تلقواه من بيان رسول الله صلى الله عليه وسلم

المترد عليه - القولي والعملي -. فقد كان صلی الله علیه وسلم الرجل القرآن والممدوح الرباني ، يتجلی في أقواله وأفعاله التطبيقُ الكامل لتعالیم القرآن ، ولهذا لما سئلت عائشة أم المؤمنین رضي الله عنها عن خلقه قالت: «كان خلقه القرآن» ولما توفي رسول الله صلی الله علیه وسلم بأبي هو وأمي ، تفرق أصحابه في الأمصار ، وكل حدث بما عنده ، واتبع أهل كل بلد من كان عندهم من الصحابة لا يخالفوهم إلا لدليل وهذا قليل ، فكان فقه عبد الله بن عمر عند أهل المدينة وما إليها ، وفقه ابن مسعود عند أهل الكوفة ، وفقه ابن عباس عند أهل مكة . وفقه عبد الله بن عمرو بن العاص عند أهل مصر ، والأخوة الإسلامية سائدة بينهم على أكمل صورة وأتم وجه ، والأخلاق الإيمانية تحكم تصرفاتهم فلا تعصب ، ولا قطيعة رغم ما جرى من الفتنة السياسية التي كان يغذيها أهل النفاق المتورون مدفوعين بعناصر أجنبية ، وأحقاد يهودية ، وقد قال علي رضي الله عنه عن قتلى الجمل وصفين والنهر وان: «إخواننا بغوا علينا»، وأمر أن لا يُتبع مدبرهم، ولا يجهز على جريتهم، ولا تُسبى ذراريهم لأنهم مسلمون، ثم

(2/1)

---

خلف من بعد هؤلاء حلف أطلت معهم البدع برؤوسها، وتحرك أهل الأهواء ، ظهر الخوارج ، والشيعة، والقدرية، والمرجئة. هذه الأربعة هي أصول الفرق والحل المبتدة ، وهذه الأولى هي التي ظهرت باكراً في العصر الأول ، وشر أهل الحق عن ساعد الجد في مقاومة الباطل ومالحته، وكان من جراء ذلك أن دوّنت السنة ، وظهرت العناية بالرواية ونقدهم ، واتجه الفقهاء المجتهدون إلى تحرير القواعد والتأصيل، فامتاز منهم الأربعة المشهورون ، هذا ترتيبهم حسب الأقدمية: أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى الكوفي، المولود سنة 80هـ ، المتوفى ببغداد سنة 150هـ ، وقبره بالأعظمية شهر.

ومالك بن أنس الأصحابي اليماني الأصل، المولود سنة 93هـ ، المتوفى بالمدينة سنة 179هـ، وقبره يقع الغرقد معروف بالمدينة، يليه تلميذه:

محمد بن إدريس الشافعي القرشي، المولود بغزة فلسطين سنة 150هـ ، المتوفى بمصر سنة 204هـ، وضريحه بعصر القاهرة مشهور ، يليه تلميذه:

أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، المولود ببغداد سنة 164هـ ، المتوفى بها سنة 241هـ، ويقال بأن قبره تحيفه نهر دجلة.

(3/1)

---

هذه المذاهب الأربعة المسوبة لأهل السنة هي التي كُتب لها البقاء إلى الآن، وقد كان معها وقبلها مذاهب فقهية كثيرة اندثرت : كمذهب سفيان الشوري بالكوفة، والحسن البصري بالبصرة ، وعبد الرحمن الأوزاعي بالشام والأندلس، ومحمد بن جرير الطبرى وأبي ثور ببغداد ، وداود بن علي الأصفهانى الظاهري بكثير من الأمصار، وهذا الأخير كان هو الرابع بدل الحنبلي كما قال المقدسي في "أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم" ، وهو من أهل القرن الرابع، وكان الحنابلة يسمون أهل الحديث يومئذ، بل إن المذهب الظاهري عدّ هو الخامس، واستمر كذلك إلى القرن الثامن كما في "ديباج ابن فرحون" ، ومعلوم أنه كان له نفوذ وظهور بالأندلس والمغرب على الخصوص أيام الدولة الموحدية، لأن هذه الدولة كانت ظاهرية، فكانت تؤيد هذا المذهب وتناصره، ثم درس ولم يبق إلا الأربعة إلى مذاهب أخرى من أهل البدع بقي منها إلى الآن : الشيعة الإمامية الاثنا عشرية الجعفريّة الروافض، والإباضية من الخوارج ، والزيدية ، أما الإسماعيلية فطوابئها تزعم الانتفاء إلى الإسلام، وهم كثيرون : كالنصيرية بسوريا، والبهرة بالهند والتزارية الأغاخانية بالهند وباكستان، والمكارمة باليمن وهم موجودون مع الأسف حتى بالمدينة إلى الآن، ويسمون بالتحاولة، وهم حي هناك بالقرب من قباء ، وهم مستشفيات ومدارس، وهم ينطون على أفكار وعقائد خبيثة لا تتماشى مع الإسلام أبداً، فالحق أنهم خارجون عن الإسلام . وأقدم المذاهب السنوية : الحنفي: هو أوسعها انتشارا إلى الآن بالعراق ومصر والروم (يعنى الترك) والهند والسندي بلخ وبخارى وفرغانة وغيرها من بلاد العجم، وله وجود بشمال إفريقيا إلى الآن في الجزائر، وفي تونس، وفي ليبيا بقلة ، ما عدا المغرب، فإنه لا يوجد فيه حنفية إلا المالكية، لأن الحنفية كان وجودهم تابعا للحكم العثماني التركي ، وهؤلاء العثمانيون الأتراك لم يحتلوا المغرب، ولم يدخلوه

(4/1)

---

فاتحين ، فلهذا بقي المغرب بمنجى من هذا، ولم يكن فيه إلا مذهب مالك. أما مذهب مالك فكان بالعراق قديما ومصر وشمال إفريقيا والأندلس قديما، ومن أسلم من دول إفريقيا (كالسنغال، ومالي، ونيجيريا، والنiger، وبعض الأقليات هناك أغلبهم مالكية ، وغلب الشافعى بمصر والشام والحجاز قديما ، وزاحم الحنفية في كثير من الأمصار لا سيما في بلاد العجم، فلهذا كانت تقوم معاربات، ومواجهات دامية بينهم ، أما الحنبلي فكان وما زال انتشاره محدوداً إلا في الحجاز ونجد، وله وجود بالشام ومصر

(5/1)

---

وَمَا يجدر ذكره : أن هذه المذاهب في الفروع يتقسمها في أصول الدين التي هي أهم من الفروع مذهبها الأشاعرة ، و الماتريدية ، إلا الخنابلة فهم سلفيون ، ومن تبع أطوار هذه المذاهب وتاريخ نشأتها وأسباب انتشارها وبقائهما، علم أنها في الغالب لم تنتشر تدinya و طلبا للحق، وإنما بقاياها وانتشارها بقوة السلطان ، وقد قال أبو محمد بن حزم رحمه الله: «مذهبان انتشرا في بدء أمرهما بالرئاسة والسلطان: الحنفي بالشرق، والماليكي بالأندلس» ، وهذا الكلام صحيح، فإن هارون الرشيد هذا الخليفة العباسى، ولّى لأول عهده أبي يوسف القاضي تلميذ أبي حنيفة القضاة، وكان هارون الرشيد لا يولي القضاة إلا من أشار به، وهذا حنفي وأكبر تلاميذ أبي حنيفة ، وعلى هذا فلم يولّ القضاة في ذلك الوقت وما بعده إلا الأحناف ، وهكذا ساد المذهب الحنفي العراق، و خرسان، و الشام ومصر وإفريقية، نفسُ الشيء تماماً وقع بالغرب الإسلامي، كما أن يحيى بن يحيى الليثي الصنهاجي المغربي الأصل تمكن من الحكم الأموي في الأندلس، فكان يحيى لا يولي القضاة إلا مالكيا، "نفس العملية"، فلهذا أقبل الناس على دراسة مذهب مالك، وهذا بطبيعة الحال شيءٌ ينافي الإخلاص، ففسا مذهب مالك بالأندلس ، وأحمل ذكر غيره من المذاهب، بل محا بعضها كالأوزاعية ، وأصدر الحكم مرسوماً يتوعّد فيه من يخرج عن مذهب مالك - ، نقل ابن حليدون عبارته فقال: «ومن خرج عن مذهب مالك فلا يلوم من إلا نفسه». وهذا الشيء لا يزال موجوداً إلى الآن، ومعلوم أن في المغرب المذهب الرسمي - كما يقال - مذهب مالك، وفي تعين القضاة في الأحوال الشخصية التي هي ما بقي من مذهب مالك فقط، ويوصى بأن لا يخرج القضاة عمما في مدونة الأحوال الشخصية ، وما لم يكن في المدونة فالحكم فيه بالمشهور والراجح من مذهب مالك، وما جرى به العمل من مذهب، ولا يخرج القضاة عن هذا أبداً.

(6/1)

وهكذا ظلت هذه المذاهب بين جزر ومد حسب قوة السلطان وأهواه الحكام، والناس على دين ملوكيهم - كما قيل قديماً، ولما حكم العبيديون مصر، وهؤلاء روافض شيعة باطنيون، فرضوا فيها مذهب الرفض، وعانيا منه المسلمون الأمراء، إلى أن أذهبه الله على يد صلاح الدين الأيوبي، وكان أشعرياً متعصباً شافعياً، فقوى هذان المذهبان بسبب ذلك، (يعني المذهب الشافعي والأشعري)، ثم لما توارد على حكم الشام ومصر الماليلك، (الماليلك البحرية والبرجية) وأغلبهم جهله، وإنما كانوا أناساً عسكريين شجاعاناً، تنافسوا في بناء المدارس لفقهاء المذاهب حسب ميولهم وأهواهم، فكثرت في عواصم العالم الإسلامي، وأهم مدنه، ووقفوا عليها الأوقاف الغنية، فكانت من أسباب ظهور التعصب المذهبي، واستفحال شأنه، إلى أن أصبح مرجعاً مزرياً لم ينفع فيه علاج، وزاد من تحنته ورسوخه: اختيار كبار الفقهاء والأئمة إلى ما اختاروه من المذاهب على حساب الحق، فكثُرت المناظرات، إلى أن أفضت إلى

منازعات ومواجهات، أُريقت فيها دماء، وانتهكت أعراض، وخربت بلدان ، كما تراه مبسوطا في البداية والنهاية لابن كثیر، والمنتظم لابن الجوزي، وأنشأ الظاهر بيبرس (هذا ملك مملوكي مشهور بمصر والشام)، القضاة والفتوى على المذاهب الأربعـة ، وهو أول من عين الفقهاء والقضاة على المذاهب الأربعـة ، وهذا التقليد لا زال حيا إلى الآن فكان لكل مذهب قاضٍ ومفتٍ ، وظل الأمر كذلك إلى الآن .

وكان من أثر هذا الخلاف وتأييده:

(7/1)

---

اختلاف المسلمين حتى في صلواتهم، فجعلوا في مساجد العاصمة الكبـرى محاريب أربعة، حتى في بيت الله الحرام بمكـة الذي هو رمز التوحـيد، وقبلة المسلمين الموحـدة ، كانت هذه المقامات – كما يسمونها– قائمة إلى عهد قريب حيث أبطلها الملك عبد العزيز آل سعود لما احتـل مكـة المكرمة . وبسبب تعدد القضاة والمدارس، تنكر الناس للحق، وتمـالـأ الفقهاء على إقرار الأمر الواقع ، وقـصـرـوا نشاطـهم عليهـ، حتى من يشتغلـ منهم بالقرآن والحديث والآثارـ، فإنـما يتناـولـها من زاوية نـصرـة المذهبـ ، وترىـ هـذا جـليـاـ فيما تركـوا من مؤـلفـاتـ يـذـلـ الـواـحـدـ مـنـهـمـ قـصـارـىـ جـهـدـهـ فيـ تـأـوـيلـ ماـ يـخـالـفـ مـذـهـبـهـ، وربـماـ اضـطـرـ إلىـ دـفعـهـ بـالـصـدرـ، أوـ مـحاـوـلـةـ الطـعنـ فيـ صـحـتـهـ، وـيـعـبـرـ عنـ مـخـالـفـيـهـ بـ"ـالـخـصـومـ"ـ وـتـجـدـ فيـ كـتـبـ الـخـنـفـيـةـ والـشـافـعـيـةـ: "ـقـالـ خـصـوـمـنـاـ"ـ، وـ"ـهـذـاـ مـذـهـبـ الـخـصـومـ"ـ، وـ"ـأـصـحـابـنـاـ"ـ طـبـعاـهـمـ أـهـلـ مـذـهـبـهـمـ:ـ"ـقـالـ أـصـحـابـنـاـ"ـ، وـ"ـهـذـاـ عـنـدـ أـصـحـابـنـاـ"ـ، فـهـؤـلـاءـ مـسـلـمـونـ وـدـعـوـهـمـ وـاحـدـةـ، وـكـلـمـتـهـمـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ، وـرـسـوـلـهـ وـاحـدـ، وـالـقـرـآنـ كـتـابـهـ وـاحـدـ، يـقـولـونـ هـذـاـ الـكـلـامـ؟ـ أـهـلـأـ عـلـمـاءـ؟ـ!!ـ!!ـ.ـ وـمـعـ مـرـورـ الزـمـنـ، وـتـجـددـ الـمـغـرـياتـ، أـصـبـحـ هـذـاـ عـدـاءـ مـسـتـحـكـمـاـ، وـضـلـالـاـ مـبـيـناـ، يـسـتـغـرـبـ الـوـاقـفـ عـلـيـهـ صـدـورـهـ مـنـ مـسـلـمـ، فـكـيـفـ يـأـمـامـ يـتـعـاطـيـ الـقـضـاءـ وـالـفـتـوـىـ، فـهـذـاـ الـكـرـخيـ الـخـنـفـيـ يـقـولـ:ـ كـلـ آـيـةـ أـوـ حـدـيـثـ يـخـالـفـ مـذـهـبـنـاـ، فـهـوـ مـؤـولـ أـوـ مـنـسـوـخـ، وـفـتوـاهـمـ بـجـوـازـ زـوـاجـ زـوـاجـ الـخـنـفـيـ بـالـشـافـعـيـةـ قـيـاسـاـ عـلـىـ الـذـمـيـةـ مـشـهـورـةـ، يـعـنـيـ أـنـ الـخـنـفـيـ يـقـولـونـ فيـ فـتاـوـيـهـمـ:ـ إـنـ الـخـنـفـيـ يـجـوـزـ لـهـ أـنـ يـتـزـوـجـ بـالـشـافـعـيـةـ قـيـاسـاـ عـلـىـ الـيـهـودـيـةـ وـالـنـصـرـانـيـةـ، وـكـذـلـكـ الـشـافـعـيـ يـجـوـزـ لـهـ عـنـدـ الـضـرـورةـ أـنـ يـتـزـوـجـ الـخـنـفـيـةـ قـيـاسـاـ عـلـىـ الـذـمـيـةـ، نـاهـيـكـ بـمـاـ اـشـتـهـرـ عـنـهـمـ مـنـ تـحـريمـ الـإـقـنـدـاءـ بـالـمـخـالـفـ، وـبـطـلـانـ صـلـاتـهـ، هـذـاـ قـوـلـ شـهـرـ عـنـهـمـ (ـيـعـنـيـ أـنـ الشـافـعـيـ لـاـ يـصـلـيـ خـلـفـ الـخـنـفـيـ، وـالـخـنـفـيـ لـاـ يـقـتـدـيـ بـالـمـالـكـيـ، وـلـاـ بـالـشـافـعـيـ، وـمـنـ فـعـلـ بـطـلـتـ صـلـاتـهـ وـتـجـبـ عـلـيـهـ إـعـادـهـ).ـ وـلـاـ تـنـظـنـ أـنـ هـذـاـ كـانـ قـدـيـماـ،ـ فـمـاـ زـالـ مـنـهـ إـلـىـ الـآنـ رـغـمـ اـسـتـيـلاـءـ

(8/1)

---

الاستعمار على العالم الإسلامي وإقصائه للشريعة عن الحياة، وما الضجة التي أثارتها حنفية الشام ضد الشيخ ناصر الدين الألباني رحمه الله، لما كتب في تعليقه على "مختصر مسلم للمتنزي" على حدث نزول عيسى عليه السلام في آخر الزمان، وأنه - عليه السلام - سيحكم بالكتاب والسنّة لا بالإنجيل، ولا بذهب أبي حنيفة، وقصد الشيخ ناصر الدين بهذا : الرد على غلاة متغصبة الأحناف ومنهم الحصّافي في الدر المختار ، القائلين بأن عيسى عليه السلام، لما ينزل في آخر الزمان إلى الأرض فسيحكم بذهب أبي حنيفة، بعد أن يستخرج كتبه المحفوظة في صندوق ببحر جيرون، في هذيان يستحي العاقل من حكايته ، ومعلوم أن فقهاء هذه المذاهب كتبوا في ترجيح بعضها على بعض ما يقضى منه العجب ، فهذا إمام الحرمين عبد الملك الجوزي ، وهو من شيوخ الغزالى ، يؤلف "معاشر الخلق" في ترجيح القول الأحق" صرّح فيه بوجوب إتباع مذهب الشافعى فقط ، وأنه وحده الصواب ، فرد عليه زاهد الكوثرى ، ( وهذا متغصب شعوبى وأنا أعرفه ، هلك منذ عقود في القاهرة وأصله تركى ، كان مضرب المثل في التعصب والشعوبية وكراهية العرب ، وهو عالم كبير ، ولكن ما شاء الله كان مبتلى بهذا الداء فلهذا لما قيل له بعد ذلك أما كان لك أن تتأدب وهذا إمام الحرمين ، ومن كبار العلماء ، قال: (متغصب رُمي بمتغصب فاقتصرت منه) بـ "إحقاق الحق" ، ببيان الحق من معاشر الخلق " وهو مطبوع ، ذهب فيه إلى أن هذا كله باطل لا فائدة من ورائه، وأن الحق هو مذهب أبي حنيفة فقيه الملة، وسلقه- أي إمام الحرمين- بلسانه الحاد ، ولما احتاج الأول بحديث: الأئمة من قريش، وهذا حديث صحيح ، وحديث: «قدموا قريش ولا تقدموها» وهذا كذلك صحيح ، لكن كما هو معلوم أن هذه الأحاديث إنما هي في الخلافة العامة، واشترط القرشية في الخليفة. لم يتورع الكوثرى مدفوعاً بمتغصب فريد عن الاحتجاج بحدث حاول تقويته هو محمود العيني قبله وهو مؤلف

(9/1)

---

شرح البخاري « عمدة القاري »، وكتبه كثيرة، وكان محتسب القاهرة، ومعاصراً لحافظ بن حجر، ولكن كان مضرب المثل في التعصب لمذهبة، ويكتفي أن تسمعوا أنه حاول أن يصحح هذا الحديث، وبمجرد ما يسمع الإنسان هذا الحديث يعرف أنه موضوع، وكذب مختلقي، وهو قوله: « سيكون في أمي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمي، ويكون في أمي رجل يقال له محمد بن إدريس، أضر على أمي من إبليس، ». والكل مما عملت أيديهم، ولعن الله من وضعه، هذا المسخ والهذيان ينسب إلى علماء كبار !!، ومحمد بن إدريس يعنون به الشافعى، وكتب المالكية بدورهم في ترجيح مذهبهم تأليف من أقدمها "الذب عن مذهب مالك" لابن أبي زيد القبرواني وهو مخطوط ، وابن البلاد وكتابه صغير طبع بتونس، و"الانتصار لمذهب مالك" لابن الفخار القرطبي وهذا مخطوط موجود اكتشف مؤخراً، و"نهذيب

السالك في نصرة مذهب مالك" للفندلاوي وهو ببرري ذو أصل مغربي وكتابه مطبوع بالغرب، وهذا القاضي عياض على فضله ورسوخ قدمه في العلوم يعقد فصولاً في ترجمة مالك من "ترتيب المدارك"، في ترجيح مذهبـه ، من قرأها يانصاف وتجبرـد وقع على تعصب ظاهر، والنجاز مكشوف ، وجاء أخيراً الراعي الغرناطي ، وجمع مقاصد أولئك في "انتصار الفقير السالك لمذهب مالك" وهو كتاب كبير طبع في مجلد، وفيه العجب العجاب أكثر من قبلـه ، وحتى مذهبـ أحمد بن حنبل لم ينجـ من آثارـ التعصبـ، إلاـ أنـ لاـ أعلمـ كتابـاـ خاصةـ في ترجـيحـهـ إلاـ فصـولاـ في ترـجمـتهـ كـماـ فيـ "مناقـبـ أـحمدـ لـابـنـ الجـوزـيـ" ، فيهاـ فصـولـ فيـ ترجـيحـهـ مذهبـ أـحمدـ علىـ غيرـهـ منـ المـذاـهـبـ . وـترـىـ المـالـكـيـةـ يـتـوارـدـونـ فيـ تـرجـيحـ مـذـهـبـهـمـ عـلـىـ حـدـيـثـ التـرـمـذـيـ: «ـيـوـشـكـ أـنـ يـضـرـبـ النـاسـ أـكـبـادـ الإـبـلـ يـطـلـبـونـ الـعـلـمـ فـلـاـ يـجـدـونـ عـالـمـ اـعـلـمـ مـنـ عـالـمـ الـمـدـيـنـةـ»ـ وـيـعـتـقـدـونـ أـنـ صـحـيـحـ ،ـ ويـجـتـوـجـونـ بـهـ فـضـلـ مـذـهـبـ الـإـمـامـ مـالـكـ ،ـ وـالـحـدـيـثـ مـوـجـودـ فيـ جـامـعـ التـرـمـذـيـ وـغـيرـهـ ،ـ وـفـيـ مـسـنـدـ أـحمدـ ،ـ وـهـوـ ضـعـيفـ ،ـ وـيـنـقـلـونـ عـنـ "ـسـفـيـانـ بـنـ عـيـنـةـ"ـ ،ـ وـعـبـدـ الرـزـاقـ بـنـ هـمـامـ

## (10/1)

---

الصنعيـ صاحـبـ "ـالمـصـنـفـ"ـ أـنـ الـمـرـادـ بـهـ مـالـكـ ،ـ وـيـدـفـعـونـ قـوـلـ مـنـ قـالـ:ـ إـنـهـ عـبـدـ الـعـزـيزـ الـعـمـرـيـ الزـاهـدـ ،ـ عـلـىـ أـنـ الـحـدـيـثـ ضـعـيفـ كـمـاـ قـالـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ الـضـعـيـفـ وـهـنـاكـ بـيـنـ عـلـتـهـ .ـ وـكـنـ نـظـنـ أـنـ هـذـهـ النـغـمةـ التـشـازـ منـ هـذـهـ الـمـنـظـومـةـ اـخـتـفـتـ إـلـىـ الـأـبـدـ لـضـعـفـ أـسـبـابـهـ إـلـاـ أـنـهـ عـادـتـ لـلـظـهـورـ وـلـإـرـضـاءـ التـواـزـعـ الـنـفـسـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ ،ـ فـمـنـذـ عـدـةـ عـقـودـ ظـهـرـ بـفـاسـ الشـيـخـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الـكـبـيرـ الـكـتـابـيـ وـهـوـ شـيـخـ صـوـفيـ مشـهـورـ يـدـعـوـ إـلـىـ إـتـبـاعـ الـسـنـةـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـمـنـهـ وـضـعـ الـيـمـنـيـ عـلـىـ الـيـسـرـىـ وـقـامـ فـيـ وـجـهـ فـقـهـاءـ فـاسـ خـصـوصـاـ وـأـنـهـ عـدـوـ لـلـسـلـطـانـ عـبـدـ الـحـفـيـظـ بـنـ الـحـسـنـ الـأـوـلـ لـمـاـ عـقـدـ الـحـمـاـيـةـ مـعـ الـفـرـنـسـيـنـ انـقـلـبـ عـلـيـ الـكـتـابـيـ وـأـعـلـنـ عـداـوـتـهـ وـخـرـجـ عـلـيـهـ وـخـرـجـ عـبـدـ الـحـفـيـظـ عـلـىـ إـثـرـهـ فـقـبـضـ عـلـيـهـ وـرـدـهـ إـلـىـ فـاسـ وـقـتـلـهـ ضـرـبـاـ بـالـسـيـاطـ ،ـ وـالـسـلـطـانـ عـبـدـ الـحـفـيـظـ كـانـ عـالـمـ وـهـوـ الـعـالـمـ الـوحـيدـ فـيـ سـلاـطـينـ الـعـلـوـيـنـ ،ـ وـأـوـعـزـ هـذـاـ إـلـىـ الـفـقـيـهـ الـوـزـائـيـ فـأـلـفـ رـسـالـتـيـنـ إـحـدـاـهـمـاـ لـلـرـدـ عـلـىـ الـمـسـنـاوـيـ ،ـ وـالـثـانـيـةـ لـلـرـدـ عـلـىـ الـمـكـيـ اـبـنـ عـزـوزـ الـتـونـسـيـ ،ـ وـأـبـدـىـ فـيـ الرـسـالـتـيـنـ مـنـ ضـرـوبـ الـتـعـصـبـ وـالـاـنـتـصـارـ لـلـهـوـيـ ماـ جـعـلـهـ يـصـرـحـ فـيـ مـوـاضـعـ مـنـ الرـسـالـتـيـنـ وـهـمـ مـطـبـوـعـاتـ أـنـ الـعـلـمـ بـالـكـتـابـ وـالـسـنـةـ حـرـامـ ،ـ وـإـنـ الـمـخـاطـبـ بـهـمـاـ غـيـرـنـاـ وـهـمـ الـمـجـتـهـدـونـ ،ـ وـالـاجـتـهـادـ انـقـطـعـ مـنـذـ الـقـرـنـ الـخـامـسـ ،ـ وـبـابـهـ سـدـ .ـ وـهـذـاـ كـلـامـ خـطـيرـ لـاـ يـتـفـوهـ بـهـ مـسـلـمـ عـاـقـلـ ،ـ لـأـنـ ظـاهـرـهـ أـنـ الـوـحـيـ لـاغـ جـلـةـ وـتـفـصـيـلـ ،ـ وـقـدـ قـالـ قـبـلـهـ عـلـيـ التـسـوـلـيـ فـيـ "ـالـبـهـجـةـ شـرـحـ التـحـفـةـ"ـ (20/1)ـ إـنـ الـمـقـلـدـ لـاـ يـجـوزـ لـهـ الـعـلـمـ بـالـحـدـيـثـ وـلـوـ قـالـ إـمـامـهـ بـصـحتـهـ ،ـ وـنـقـلـ عـنـ الـبـرـزـلـيـ أـنـ الـمـقـلـدـ وـالـجـاهـلـ وـالـعـامـيـ عـنـهـمـ الـفـاظـ مـتـرـادـفـةـ إـهـ ،ـ يـعـنـيـ مـعـنـاهـاـ وـاـحـدـ وـإـذـاـ عـرـفـتـ أـنـ الـاجـتـهـادـ انـقـطـعـ ،ـ وـبـابـهـ مـسـدـودـ .ـ كـمـاـ زـعمـواـ عـلـمـ أـنـهـ حـكـمـواـ عـلـىـ أـنـفـسـهـمـ اـبـتـدـاءـ مـنـ الـقـرـنـ الـخـامـسـ بـأـنـهـمـ عـامـةـ وـجـهـاـلـ ،ـ وـكـفـىـ اللـهـ الـمـؤـمـنـينـ الـقـتـالـ ،ـ وـمـنـذـ

سنن قليلة طبع بتطوان كتاب "الأبحاث السامية، في الحكم الإسلامية" للفقيه محمد المريض التطاوين ،  
وهو دعوة إلى تقنين الفقه لقطع

(11/1)

---

الطريق على المفتين اللاعبيين والتسبيب في الفتوى، والرغبة في الإسراع بفض التزاعات والفصل في الدعاوي ، وهي فكرة سبقة إليها أبو سالم العياشي في القرن الثاني عشر في رحلته لو وجدت آذانا صاغية، على أنها خطوة في الطريق الصحيح كما يقال فقط، لأن الحق أن المذاهب كلها فيها حق وباطل لاشك فيه، ولو ألم الله أهل الخل والعقد من المسلمين رشدتهم، لسلكوا الحجة البيضاء كما أمر الله تعالى بالرجوع والرد إلى الله والرسول في كتابه في [النساء: 58].

«فَإِنْ تَنَازَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا».

وكما قال تعالى: «وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ». [الشورى: 8].

(12/1)

---

ولما وقعا في الفرقـة والشتـات وذهـاب الـريح ، وـمعروـف في الآية القرـآنـية أنـ الخـلاف سـبـب في ذـهـاب القـوة والـضعف ، وـاختـلال الـأمر المـفـضـي إلى ضـيـاع المـجـد ، والـاستـقلـال ، وـتـسـلـط الـأـجـنبـي ، ولـكـن لاـبـد من تـحقق الإنـذـار النـبـوي في نـقـض عـرـى الإـسـلام عـرـوة عـرـوة ، وـأنـ أوـلـها نـقـضاـ الحـكـم وـآخـرـها الصـلاـة ، ولـكـنـا نـؤـمنـ أنـ المـسـتـقـبـل لـلـإـسـلام ، وـنـعـودـ إـلـى المـوـضـوـع فـنـقـولـ: بـأـنـ الفـقـيـه المـرـبـير دـافـعـ عنـ المـذـهـب ، وـحاـولـ الرـدـ علىـ ابنـ حـزمـ وـابـنـ خـلـدونـ فيـ سـبـبـ اـنـشـارـ مـذـهـبـ مـالـكـ فـيـ الـأـنـدـلـسـ ، وـمـنـ عـجـيبـ أـمـرـهـ أـنـ اـحـتـجـ فـيـ دـافـعـهـ بـمـرـسـومـ الـحـكـمـ الـذـيـ يـتـضـمـنـ تـهـيـيدـ مـنـ يـخـرـجـ عنـ مـذـهـبـ مـالـكـ بـقـوـلـهـ: «مـنـ خـرـجـ مـذـهـبـ مـالـكـ فـلـاـ يـلـوـمـنـ إـلـاـ نـفـسـهـ»ـ وـهـذـهـ غـفـلـةـ مـنـ الشـيـخـ بـأـنـ يـحـتـجـ بـشـيـءـ هـوـ ضـدـهـ ، وـجـاءـ بـعـدـ الصـدـيقـ الـدـكـتـورـ عمرـ بـنـ عـبـدـ الـكـرـيمـ الـجـيدـيـ خـرـبـيـخـ دـارـ الـحـدـيـثـ الـحـسـنـيـ ، فـأـبـلـيـ الـبـلـاءـ الـحـسـنـ فـيـ النـضـالـ عـنـ الـمـذـهـبـ وـكـتـبـ مـقـالـاتـ ، وـأـلـقـىـ مـحـاضـراتـ ، جـمـعـتـ فـيـ كـتـابـيـنـ (ـمـبـاحـثـ فـيـ الـمـذـهـبـ الـمـالـكـيـ بـالـمـغـرـبـ)ـ وـ(ـمـحـاضـراتـ فـيـ تـارـيخـ الـمـذـهـبـ الـمـالـكـيـ فـيـ الـغـرـبـ الـإـسـلامـيـ)ـ وـهـمـاـ مـطـبـوـعـانـ ، حـاـوـلـ فـيـ الـكـتـابـ الـأـوـلـ تـبـرـيـةـ الـمـذـهـبـ مـنـ تـقـصـيـتـيـنـ مـاـثـلـتـيـنـ لـلـعـيـانـ ، وـهـمـاـ تـعـصـبـ ، وـخـلـوـ مـعـظـمـ كـتـبـ الـمـذـهـبـ مـنـ الدـلـيـلـ ، وـدـافـعـهـ رـغـمـ طـولـهـ كـانـ -ـ وـالـحـقـ يـقـالـ -ـ دـافـعـاـ بـالـصـدـرـ ، وـمـغـالـطـةـ.ـ إـلـاـ فـكـيـفـ يـمـكـنـ الدـفـعـ ، وـقـدـ سـبـقـ لـهـ أـنـ شـرـحـ أـسـبـابـ ظـهـورـ الـمـذـهـبـ وـاـنـشـارـهـ ، وـأـنـهـ اـسـتـأـثـرـ بـالـأـمـرـ فـيـ الـأـنـدـلـسـ وـالـمـغـرـبـ ، وـلـمـ يـقـبـلـ مـعـهـ غـيـرـهـ ، حـتـىـ الـمـذـهـبـ الـظـاهـريـ

الذي تعز بالسلطان في فترة من عمره، وهي الدولة الموحدية، لم يستطع الصمود معه، وهذا بقي بن مخلد الإمام الربابي رضي الله عنه يتعرض للامتحان الشديد بتحريض الفقهاء للعامنة عليه، حتى رَجَمُوا داره بالحجارة، ولو لا أن قيس الله له الأمير، هلك ، حيث سمع الأمير بهذا فاستدعاه، وقال له: ما هذه الكتب التي جئت بها قال مصنف ابن أبي شيبة، ومسند الإمام أحمد شيخه، فأمره أن يقرأ عليه، فلما قرأ عليه، قال له

(13/1)

---

:هذه الكتب جيدة لا يجوز أن تخلو مكتبتنا منها، فأمر بانتساحها، وقال له: اذهب وانشر علمك، فذهب إلى مسجد قرطبة وجلس على الحديث وهو محمي من الخليفة ، وهذا الإمام أبو بكر الطُّرْطُوشِيُّ شيخ ابن العربي المعافري القاضي يفر من الأندلس إلى مصر لما هدد بقطع يده لرفعها في الانتقالات في الصلاة، وهي مشروحة في "فتح الطيب" ، وهذا منذر بن سعيد ، وأبو محمد بن حزم ، وغيرهما كثير في وقائع وأحداث ، لا يملك المنصفُ معها إلا أن يحكم ببلوغ مالكية الأندلس الذروة في التعصب ، كما أن الدكتور الجيدي دفع مسألة عدم اهتمام المالكية بالتأصيل والاستدلال بما لا يُجدي ، لأن القضية في متناول الأيدي لمن أرادها ، وقد زادت وضوحاً في السينين الأخيرة بعد أن قَدَّمت المطابع بعد لا يستهان به من كتب المالكية، وفيها أمهات الكتب، فإذا بها لا تخرج عن سوابقها إلا بما لا يُسمن ولا يعني من جُوع ، وهذا بخلاف المذاهب الأخرى بما فيها المذهب الحنفي الذي اشتهر بالقياس والرأي ، وذلك لأنها من حُسن حظها امتازت بكونها من المحدثين النَّقَدَةِ الذين خَدَمُوهَا بِإِخْلَاصٍ ، رغم التعصب والانحياز الذي يكاد يكون من خصائص المذهبية . والمالكية فقراء من هذه الناحية، والمحدثون النقاد منهم قليلون، فلهذا لا تكاد تجد فيهم من عُني بتخریج أحاديث كتاب مهم عندهم ، فهذه رسالة بن أبي زيد وهي من المتون الشهيرة القديمة المقررة للدراسة والحفظ ، وشروحها تناهز المائة، لا تكاد تجد في شروحها من يتکفل بالاستدلال لعشر مسائلها، حتى جاء بالأمس القريب شيخُنا أَمْهَدُ بْنُ الصَّدِيقِ الْغَمَارِيِّ الطنجي فشرحها بالدليل في كتابه "مسالك الدِّلَالَة" وهو الأول من نوعه، وهذا رَجَزُ ابن عاشر " المرشد المعين " وهو من المتون المدرورة والمحفوظة عند صيغار الطلبة، وشروحه بالعشرات، كلها خالية من الدليل والتعليق، حتى اعتبرته به الأستاذ أَمْهَدُ الورابي من خريجي دار الحديث بالرباط فشرحه

(14/1)

---

شرحًا جيداً سماه: "التمكين، لأدلة المرشد المعين"، وشرح عبد العزيز بن الصديق "العشماوية" بالدليل اعتمد فيه على شقيقه أحمد، وخرج هذا أحاديث "بداية المجتهد" لابن رشد فأجاد وأفاد وطبع الآن.

وهذا بقطع النظر عن صحة هذه الأدلة وسلامتها من الطعن، لأن المقصود هو الاستدلال لمسائل المذهب حسب أصوله، وهذا مختصر خليل المبين لما به الفتوى، ومعلوم شدة عناية المالكية به، وخدمتها له ب مختلف الوجوه إلا بالاستدلال والتأصيل، وقد تجاوزت شرطه وحواشيه المائة ، إلا محاولات مُحتشمة لا تقوم على رجليها، قام بها بعض الشناقطة أخيراً. وحدثني الأخ الدكتور توفيق الغلبيوري أنه لقي بالجزائر الدكتور وهبة الزحيلي فشكأ إليه هذا ما لقيه من عنت في تصييد دلائل فقهه مالك من كتب غيره عند تأليفه كتابه "الفقه الإسلامي وأدله" المطبوع. وبالمقارنة نجد عند فقهاء المذهب الأخرى دواوين حافلة بالتأصيل، والاستدلال والتعليق، بل حتى كثير من المتون الصغيرة لا تخلو من ذلك.

والكلام في هذا الموضوع طويل الذيل. فلنكتف بهذا الإلامع، لخُصَّ للإشارة إلى أدلة مذهب مالك فقول بادئ ذي بدء:

## (15/1)

---

يأنما لا تبلغ عند الآخرين ما بلغت عند المالكية الذين أوصلوها إلى ستة عشر أو سبعة عشر دليلاً، وهي إنما عُرفت بالاستقراء، لا بنص الإمام، أو كبار أصحابه: كابن القاسم ، وأشهب ، وابن وهب ، والمغيرة . وإذا تأملها القارئ الوعي وجدها تزل إلى النصف لتداخل بعضها، وقد انفرد المذهب المالكي بعمل أهل المدينة، وتوزع في ذلك مالك رحمه الله على أن الصواب فيه: أنه في غير ما يتناوله الاجتهاد والرأي ، وإنما هو فيما سببه التوفيق كالصاع والمد، ومن وقف على نقد أبي محمد بن حزم في كتابه الممتنع: "الإحکام، في أصول الأحكام" ، جزم بضعف هذا الأصل عن الوقوف أمام الوهابيين، والإجماع، والقياس الجللي ، وهذا ما أجمع عليه المسلمون من أهل السنة والجماعة حتى الظاهورية نفاة القياس، فإنهم إنما ينفون القياس الخفي . وقد عاب الناسُ غلو المالكية في دعوى عمل أهل المدينة، بينما لم تتجاوز مسائل العمل عند الإمام في الموطأ المائتين ونيفاً، وبلغ مجموعها في أمهات المذهب نحو الأربعين ، ومن الواضح أن استكثار الإمام من هذه الأدلة، كان بسبب قلة حديثه ، فهذا الموطأ وهو الأصل الأول من أصول الحديث، لا تتجاوز أحاديثه المسندة الصحيحة خمسة ، ودعك من المبالغات، ومنها: زعمُ المالكية: أن روایة عَتَّیق للموطأ بلغت عشرة آلاف حديث، وهذا العدد لا يكاد يوجد في الحديث الصحيح جملة.

وقد كان من عادة الرواة الأولين: أنهم يُعدون الأسانيد، والطرق، والآثار الموقوفة، وفتاوي الصحابة، أحاديث ، وقد ظهر الآن من روایات الموطأ خمسة، أوسعها روایة محمد بن الحسن الشیعیانی صاحب أبي حنیفة، وأحاديثها نحو الألف، وفيها ما ليس من حديث مالك على ما فيها من الأحاديث الضعيفة وهذا

أبو عمر بن عبد البر - وليس للملكية مثله - شرح الموطأ بـ "الاستذكار" ، وـ "التمهيد" ، معتمدا ثانى روایات على رأسها: رواية يحيى بن يحيى السائدة بالأندلس،

(16/1)

---

والغرب، لم يتجاوز حديثه ما قلنا، ومن الجدير بالذكر: أن عمل أهل المدينة، فتح مالكية الأندلس والغرب فقط باب العمل وجريانه، والاعتماد عليه، وتقديمه على الراحل والمشهور، جمعت مسائله بالأندلس وهي كثيرة، نظمها الفيلالي السجلماسي في أرجوزة "العمل المطلق" وهي مطبوعة في مجموعة المتون الفاسية، ونظم عبد الرحمن بن عبد القادر الفاسي عمل أهل فاس في أرجوزة مشهورة ومشروحة بلغت مسائلها المئات، وسمينا أن الفقيه أحمد الرهوي النطاوي وهو شيخنا، جمع نحو سبعين مسألة جرى بها العمل بتطوان .

وهكذا ولَجَ الناسُ هذا الباب للبحث بأحكام الشرع، مما حدا ببعض الغيورين إلى استنكارِ هذا العمل جملةً وتفصيلاً ، ومن الطريف أن أحد مشايخنا (الدكتور تقي الدين الهلالي ) كان يقول عن العمل المطلق: أي عن قيد الإيمان ، وعن العمل الفاسدي: بأنه العمل الفاسد بالدال، وبعضهم يطلق عليه العمل الفاسق ، وهم وإن زَعموا أن جريان العمل شرطًا خمسة ، فإنَّ من تأملها وجدتها نظرية لا تقبل التطبيق على ما جرى به العمل ، وقد جمع هذه الشروط محمد بن المدين كتون في قوله :

والشرط في عملنا بـ (العمل) \*\*\* صدوره عن قدوة مؤهل معرفة الزمان، والمكان \*\*\* وجود موجب إلى الأوان

والملاحظ: أن كثيراً من المسائل التي جرى بها العمل مخالفه للشريعة والمذهب ، وهم يعلمون هذا، ويبررون بقاءها والحكم بها وتقديمها بجريان العمل بشروطه. وهذه أمثلة على سبيل المثال لا الحصر، منها: ترك الحكم باللعان وهو حكم قرآن .

قال في أرجوزة العمل الفاسي :

واترك لفاسقٍ وغيره اللعانُ \*\*\* أو هُو لفاسقٍ فقط بغيرِ ثانٍ  
وقال الرفاق في لاميته :

وترک لعان مطلقاً أو لفاسق... اخ،

وإذا أردنا تطبيق الشروط لم نجد إلا ثبوته إلى الآن ، ومكانه، هو فاس، أما متى وقع هذا، ومن أول من ألغاه فلا يُعرف بالتدقيق

(17/1)

---

ومنها: بعث الحكَمِين لِإِصْلَاحِ بَيْنِ الْزَوْجَيْنِ ، وَهُوَ أَيْضًا حَكَمٌ قَرَآئِيٌّ، قَالَ تَعَالَى:

{ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوكُمْ حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَقِّنُ اللَّهُ بَيْتَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِمَا خَبِيرًا } . [ النساء: 35 ]

وقد شن أبو بكر ابن العربي في أحكام القرآن، الغارة على المالكية في هذا، وهذه عبارته بعد إيراده آية: { وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا... }

قال: ( هي من الآيات الأصول في الشريعة، ولم نجد لها في بلادنا أثراً... بل ليتهم يرسلون إلى الأمينة ، فلا كتاب الله تعالى ائتمروا، ولا بالأقىسة اجتنروا، وقد ندبت إلى ذلك فما أجبني إلى بعث الحكَمِين عند الشقاق إلا قاض واحد، ولا إلى القضاة باليمين مع الشاهد إلا قاض آخر، فلما ولأني الله الأمر أجريت السنة كما ينبغي، وأرسلت الحكَمِين، وقمت في مسائل الشريعة كما علمني الله سبحانه... إلخ .

وهذا نص جيد جداً، وهو غني عن التعليق، وقد أفاد تورط مالكية الأندلس في إلغاء الحكم بالشاهد واليمين أيضاً رغم رواية مالك لحديثه في الموطأ ، وقد سبق ابن العربي إلى التشنيع عليهم بذلك أبو عمر ابن عبد البر في "التمهيد" في عبارة قاسية ، ثم هذا أيضاً لا يقبل تطبيق شروط العمل إلا ما كان من الحكم بالشاهد واليمين ، فقد سمى ابن عبد البر أول من أغاه وهو يحيى بن يحيى ولم يذكر لذلك سبباً ، ومنها: ما عبر عنه صاحب العمليات بقوله:

والذَّكْرُ مَعَ قِرَاءَةِ الْأَحْزَابِ \*\*\* جَمَاعَةُ شَاعَتْ مَدَى أَحْقَابِ  
كَذَا الْمَثَانِي تَعْقُبُ الْمُعَقِّبَاتِ \*\*\* مَعَ رَفِعَكَ الْأَيْدِي يَأْثِرُ الصَّلَوَاتِ

(18/1)

---

ومذهب مالك وأصحابه في هذا معروف ، وهو إنكار هذا لكونه بدعةً ، فلا قراءة حزب، ولا تجمع، ولا قراءة بصوت واحد، ولا رفع الأيدي خلف الصلوات، هذا كله يشجبه مالك وينكره، بل ويتهدد من يفعل هذا بالنفي والطرد من المساجد، هذا كلام تجده في شروح مختصر خليل ، ومالك رحمه الله شديد في باب الابتداع في الدين لا يعرف هوادة في ذلك ، ولكن المؤاخرين من المنتسين إليه في الأندلس والمغرب، خالفوه في ذلك جهاراً، وفتحوا باب الابتداع في الدين، بقولهم بالبدعة الحسنة، وغلوهم في ذلك ، ولا يُعرف من شروط جَرَيَانِ العمل في هذا إلا المكان والزمان على وجه التقريب، ومبتدع الحزب هو المهدي ابن تومرت زعيم الموحدين وهذا الرجل كان دجالاً مشعوذًا، أدعى المهديّة وهو كاذب ، وكم له من بَدَعٍ جَرَى بِهَا الْعَمَلُ كـ:(أَصْبَحَ اللَّهُ الْحَمْدُ) في آذان الصبح، ولا زالوا يقولونها إلى الآن، والتهليل يوم الأحد ليلاً، ويوم الخميس ليلاً قبل صلاة العشاء والصبح، ويتناقضون على ذلك أجرًا من الأحباس، وهذه بَدَعٌ . ومنها: قوله في العمل الفاسي:

والكتب بالذهب والتزويق \*\*\* في الكتب والمسجد والتويق  
تحليلة القبر وكسوة الحرير \*\*\* للصالحين، ومصابيح ثير

## (19/1)

---

وهذا تكفي حكايته عن التعليق عليه، ولو كان الإمام مالك حياً لحاربهم عليها. ومنها: رفع الصوت بالذكر مع الجنازة ، وقد كتب في استنكاره الفقيه الرهوي الرازي رحمه الله "رسالة التحسن والمعنة" وهي مطبوعة ، ورد عليه الم Heidi الرازي كعادته بدعوى جريان العمل ، وهو مخالف لعمل المسلمين قاطبة إلا المغاربة ، ومنها: بناء المساجد على القبور، وأن النفقه في ذلك مثابٌ عليها كما أفتى بذلك المستاوي، رغم أنه يميل إلى الاجتهد، ومع ذلك فإن البيئة والتربيـة في الزاوية الدلائـية حيث كان صوفياً، وكان يتلمـذ على الدلائـيين، فهذه الآثار تسلطـت عليه وأجبرـته على فعل هذا المنـكر ، ومنها: جواز بيع الكتب في المساجـد رغم دعـاء النبي عليه الصلاـة والسلام لـمن فعل ذلك بقولـه: « لا أرجـع الله تـجـارـته »، ومع ذلك يـبعـونـها، ولـمـا انـكـرـتـ هـذا الـعـملـ بـتـطـوـانـ قـبـلـ أـكـثـرـ مـنـ أـرـبـعـينـ سـنـةـ، قـيلـ لـيـ بـأـنـ هـذاـ مـاـ جـرـىـ بـهـ الـعـملـ فـيـ طـوـانـ، وـمـنـهـاـ: بـدـعـ الـجـنـائزـ، وـهـيـ كـثـيرـةـ، تـخـلـفـ مـنـ بـلـدـ إـلـىـ آـخـرـ، وـلـاـ سـنـدـ لـهـ إـلـاـ جـرـيانـ هـذـاـ الـعـملـ . وـمـنـهـاـ: جـرـيانـ الـعـملـ بـالـتـبـقـيـةـ فـيـ الـجـزـاءـ وـالـكـرـاءـ لـلـرـبـاعـ وـالـعـقـارـ، وـفـيـهـاـ مـنـ الـظـلـمـ مـاـ لـاـ يـخـفـيـ . وـمـنـهـاـ: الإـمسـاكـ قـبـلـ الـفـجـرـ بـنـصـفـ سـاعـةـ أـوـ ثـلـثـاـ لـلـتـحـريـ زـعـمـواـ، مـعـ مـخـالـفـتـهـ لـلـأـحـادـيـثـ الـخـاصـةـ عـلـىـ تـأـخـيرـ السـحـورـ، وـمـنـهـاـ (ـالـفـارـ) وـ(ـالـغـيـاطـ) فـيـ الـمـسـاجـدـ فـيـ رـمـضـانـ، وـهـوـ عـرـيقـ فـيـ الـوـثـيـةـ، لـأـنـهـ شـعـارـ الـهـنـدـوسـ الـبـرـاهـمـةـ فـيـ الـهـنـدـ، وـقـدـ شـدـدـ النـكـيرـ عـلـيـهـمـ فـيـ ذـلـكـ اـبـنـ الـحـاجـ الـفـاسـيـ الـمـالـكـيـ فـيـ "ـالـمـدـخـلـ"ـ، بـلـ زـادـواـ عـلـىـ هـذـاـ فـيـ فـاسـ، فـبـنـواـ بـرـجاـ قـرـبـ الـقـرـوـيـنـ أـعـلـىـ مـنـ صـوـمـعـةـ الـقـرـوـيـنـ (ـلـلـفـارـ)ـ وـ(ـالـغـيـاطـ)، وـهـذـهـ الـعـاصـمـةـ الـعـلـمـيـةـ لـلـمـغـرـبـ الـبـلـدـ الـمـبـارـكـ، وـلـوـ تـتـبـعـنـ هـذـهـ الـمـسـائـلـ لـطـالـ الـقـوـلـ وـتـشـعـبـ، وـأـنـاـ أـعـتـقـادـاـ جـازـماـ، أـنـ هـذـاـ عـبـثـ بـالـشـرـيـعـةـ كـانـ مـنـ الـأـسـبـابـ الـمـاـشـرـوـةـ فـيـ سـقـوطـ الـأـنـدـلـسـ، قـالـهـاـ قـبـلـ الـشـيخـ رـشـيدـ رـضاـ، وـتـسـلـطـ النـصـارـىـ عـلـىـ

## (20/1)

---

أهلـهاـ وإـجـالـهـمـ عـنـهاـ بـعـدـ تعـذـيـبـهـمـ وـإـجـبارـهـمـ عـلـىـ الدـخـولـ فـيـ الـنـصـرـانـيـةـ، وـأـخـبارـهـمـ فـيـ ذـلـكـ فـيـ التـارـيـخـ تـدـمـيـ الـقـلـبـ، وـالـلـهـ تـعـالـىـ غـيـورـ، وـلـاـ بـدـ أـنـ يـنـتـهـيـكـ حـرـمـاتـهـ عـمـداـ وـيـغـضـبـ اللـهـ بـقـوـلـهـ وـفـعـلـهـ، وـقـدـ قـالـ تـعـالـىـ: {ـفـلـمـاـ آـسـفـوـنـاـ اـنـتـقـمـنـاـ مـنـهـمـ فـأـغـرـقـنـاـهـمـ أـجـمـعـيـنـ}ـ . [ـالـرـخـرفـ: 55]ـ  
أـمـاـ فـيـ الـمـغـرـبـ فـلـمـاـ بـلـغـ الـحـالـ إـلـىـ هـذـاـ الـحـدـ، تـجـلـيـ اـنـتـقـامـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ الـاـسـتـعـمـارـ الـذـيـ أـلـغـيـ هـذـاـ الـعـملـ

الضال، وَسَخَّه بِعَمَلِ بَارِيسِ الْجَارِي بِهِ الْعَمَلُ لَا فِي الْمَغْرِبِ فَقَطْ كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ وَمَعْلُومٌ ، وَلَهُ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلٍ وَمِنْ بَعْدٍ .

وَمِنْ أَرَادَ زِيادةً تَفْصِيلَ هَذِهِ الْأَدْلَةِ الَّتِي بَنَى عَلَيْهَا الْإِمَامُ مَالِكٌ فَلَيْرَاجَعَ: "الْجَوَاهِرُ الشَّمِينَةُ، فِي أَدْلَةِ مَذَهَبِ عَالَمِ الْمَدِينَةِ" ، لِلْحَسْنِ الْمَشَاطِ الْمَالِكِيِّ ، وَكِتَابُ "أَصْوَلُ الْفَتْوَىِ وَالْقَضَاءِ فِي الْمَذَهَبِ الْمَالِكِيِّ" لِصَدِيقَنَا الدَّكْتُورِ مُحَمَّدِ رِيَاضِ الْمَرَاكِشِيِّ ، وَ"مِبَاحِثُ فِي تَارِيخِ الْمَذَهَبِ الْمَالِكِيِّ" ، وَ"مَحَاضِرَاتُ فِي تَارِيخِهِ" كَذَلِكَ لِصَدِيقَنَا الدَّكْتُورِ عُمَرِ الْجَيْدِيِّ الْغَمَارِيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - وَعَفَّا عَنَّا وَعَنْهُ ، وَفِي تَارِيخِ الْمَذاهِبِ الْأَرْبَعَةِ ( نَظِرَةُ تَارِيَخِيَّةٍ فِي حَدُوثِ الْمَذاهِبِ الْأَرْبَعَةِ ) لِأَحْمَدِ تِيمُورِ باشا - رَحْمَهُ اللَّهُ -

وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا أَهَـ

كَتَبَهُ

عَلَامَةُ طَوَانُ

فَضِيلَةُ الشَّيْخُ

أَبُو أُوْيِسْ مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمِينِ بْنُ خَبْزَةَ الْحَسَنِيِّ

تَبَّيَّبَهُ :

هَذِهِ النَّسْخَةُ عُرِضَتْ عَلَى مُؤْلِفَهَا حَفَظَهُ اللَّهُ فَقَامَ بِتَصْحِيحِهَا وَإِعَادَةِ النَّظرِ فِيهَا، وَأَذْنَ بَنْشَرِهَا فِي جَزَاهُ  
اللَّهُ خَيْرًا.

(21/1)

---